

الدرس 1 | شرح جامع الترمذى | أبواب البيوع | من قوله: باب ما جاء في ترك الشبهات (| للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين. قال الترمذى
رحمني الله واياه في ابواب البيوت عن رسول الله. وهو ما جاء في ترك الشبهات. عن رسول الله صلى الله عليه - 00:00:00

وسلم يقول الحال بين الحرام وبين ذلك امور مشتبهات لا يدرى كثير من الناس امن الحال هي من الحرام انت ركزت ابراء
لدينه وعرضه فقد سلم. وان وقع شيئا منها يوشك ان ي الواقع الحرام. كما انه من يرى حول الحمى يوشك ان ي الواقعه. الا وان لكل ملك -

00:00:20

لماذا؟ وان حمى الله محارمه. حدثها النبي قال حدثنا وكيل عن زكريا بن ابي زائد عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
بمعناه. هذا حديث حسن صحيح وقد رواه غير واحد عن النعمان ابن بشير في اكل الربا. حدثنا ابو عمامة عن
سماك ابن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن - 00:00:40

ابن مسعود رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبته. في الباب عن عمر وعلي الامام
جحيفة. حديث عبد الله حديث حسن صحيح بعض ما جاء في التغليظ في الكذب والزور ونحوه. حدثنا محمد بن العدل على ابن عبد
الاعلى - 00:01:00

قال حدثنا خالد بن الحارث عن شعبة قال حدثنا عبيد الله ابن ابي بكر ابن انس عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكبائر قال
الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور. في الباب عن ابي بكرة وايمان ابن خريم وابن عمر. حديث انس حديث حسن -
00:01:20

حديث انس حديث حسن صحيح غريب فوق ما جاء في التجار وتسمية النبي صلى الله عليه وسلم اياهم حدثنا هل ناد؟ قال
حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابيه وائل عن قيس ابن ابي غرزة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نسمى
السماسرة - 00:01:40

فقال يا معاشر التجار ان الشيطان والاثم يحضران البيع فشوبوا بيعكم بالصدقه. في الباب عن البراء بن عازب ورفاعة حديث قيس بن
ابي غرزة حديث حسن صحيح. رواه منصور ولا اعمش وحبيب بن ابي ثابت وغير واحد عن ابي وائل عن قيس ابن ابي غرزة -
00:01:59

الف الغيس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا حدثنا هنا دون قال حدثنا ابو معاوية عن شقيق ابن سلمة عن قيس ابن ابي غرزة
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه. وهذا حديث - 00:02:19

صحيح حدثنا عن نادر قال حدثنا القبيصة عن سفيان عن ابي حمزة عن الحسن عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
التاجر الصدق امامين مع النبيين والصديقين والشهداء. حدثنا سهيل بن منصر قال اخبرنا عبد الله ابن مبارك - 00:02:33

عن سفيان ابي حمزة بهذا الاسناد نحوه. هذا حديث حسن لا يعرفه الا من هذا الوجه من حديث الثوري عن ابي حمزة وابو حمزة
اسمه عبدالله ابن جابر وهو شيخ بصرى حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن الخثيم عن
اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه عن جده ان انه - 00:02:52

خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى فرعن الناس يتباينون فقال يا معاشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم وابصارهم اليه فقال ان التجار يبعثون يوم القيمة فجراها الا من انقى الله وبر وصدق. هذا حديث حسن صحيح ويقال اسماعيل ابن عبيد - 00:03:12

ذاهب لرفاعة ايضا فهو ما جاء فيمن حلف على سلعة كاذبة. حدثنا محمود بن غلام قال حدثنا ابو داود قال ابنا شعبة قال اخبرنا علي ابن مدرك قال سمعت جرعة ابن عمر لجرير يحدث عن خراشة ابن الحرنع ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يذكرهم - 00:03:32

عذاب اليم قلنا من هم يا رسول الله قد خابوا وخسروا؟ فقال المنان هو المسيل ازاره والمنفق سلطته بالحليف الكاذب فالباب يعني مش علم ابي هريرة ابيه وما يرمي ثعلبة وعمران ابن حصين ومعقل ابن يسار. حديث ابي ذر حديث حسن صحيح باب ما جاء في التبكيير بالتجارة - 00:03:52

يعقوب إبراهيم الدورقي يقال حدثنا وشيه من قال اخبرنا يعني قال اخبرنا يا ابن عطاءنا عن عمارة ابن حديد عن صخر الغامدي قال قال صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لامي في بكورها. قال وكان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم اول النهار. وكان صخر وكان صخر رجلا - 00:04:12

وكان اذا بعث تجاره بعثهم اولا النهار فاثري وكثير ماله. في الباب يعني علي من بريدة وابن مسعود وابن عباس وجابر حديث صخر الغامدي حديث حسن ولا نعرف صخرا غامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث وقد روی سفيان الثوري عن شعبة عن يعلي ابن عطاءنا هذا - 00:04:32

وهو ما جاء في الرخصة في الشراء لا اجل حدثنا ابو حفص عمرو بن علي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عمارة ابن ابي حفصة قال حدثنا عكرمة عن عائشة قالت كان على رسول الله صلى الله عليه - 00:04:52
توبان قطريان غليظان فكان اذا قعد فعرق فعرق ثقلا عليه. فقدم بز من الشام رفعا اليهودي فقلت لو بعثت او بعثت الى فاشترى منه ثوبين الى ميسرة فارسل اليه فقال قد علمت ما يريد انما يريد ان يذهب بما لي او بدراهمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:05

كذب قد علم اني من اتقاهم لله واداهم للامانة في الباب عن ابن عباس وانس واسماء بنت يزيد. حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب قد رواه شعبة ايضا عن عمارة ابن ابي حفصة سمعت محمد ابن فراسه البصري يقول سمعت ابا داود الطيارسي يقول سمعت قال سئل شعبة يوما عن هذا - 00:05:26

الحديث فقال لست احدثكم حتى تقوموا الى حرمي ابن عمارة فتقبل رأسه قال وحرمي في القوم. قال ابو عيسى اعجبنا بهذا - 00:05:46

حدثنا حدثنا عن عثمان ابن عمر عن هشام العكرمة عن ابن عباس قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهورة بعشرين صاعا من طعام اخذه لاهله. هذا حديث حسن صحيح. حدثنا معدب الشيخ قال حدثنا ابن ابي عدي عن هشام من ان هشام عن قتلة عن انس حاء قال - 00:06:03

محمد محدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا ابيه عن قتادة عن انس قال مشيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبز بخبز شعير واهلة سلحة لقد رهن له درع مع يهودي بعشرين صاعا من طعام اخذه لاهله. ولقد سمعته ذات يوم يقول ما امسى عند ال محمد صاع تمر ولا صاع - 00:06:23

او حب وان عنده يومئذ لتسع نسوة. هذا حديث حسن صحيح. وهو ما جاء في كتابة الشروط. حدثنا محمد بن قال حدثنا عباد ابن ليث صاحب الكرابسة بصرية قال حدثنا عبد المجيد ابن وهب قال العداء ابن خالد بن الهوذة الا اقرئك كتابا كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:06:43

قال قلت بلى. فاخرج لي كتابا هذا ما اشتغل عداء ابن خالد ابن هودة عم محمد رسول الله. اشتري منه عبدا او امة لاداء ولا خبطة

بيع المسلم المسلم. هذا حديث حسن غريب يعرفه الا من حديث عباد بن ليث وقد روى عنه هذا الحديث غير واحد من اهل -

00:07:03

في حديث وهو ما جاء في المكياط. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. اما بعد قال رحمة الله تعالى قال رحمة الله تعالى ابواب البيوع - 00:07:23

قال الترمذى بسم الله الرحمن الرحيم ابواب البيوع اي هذه ابواب تتعلق باحكام البيع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر اول باب في هذا قال باب ما جاء في ترك الشبهات - 00:07:43

ولا شك ان تبويب الترمذى بهذا الحديث في اول ابواب البيوع مما يدل على عظيم فقهه وفهمه رحمة الله تعالى فان اعظم ما يحتاجه المسلم عند بيعه وشرائه ان يتقي الشبهات - 00:07:59

ومن اتقى الشبهات فهو لما استبان اترك كان من وقع في الشبهات تجراً على المحرمات. ومن ترك الشبهات كان ابعد عن المحرمات فهذا منهاج سديد من الامام الترمذى لمن اراد ان يتجر ويبيع ويشتري - 00:08:18

ان يبتعد عن مواطن الشبهة في بيعه وشرائه. البيوع جمع بيع وسمى البيع بيعاً لأن كل واحد من المتباعين يمد يده للآخر قر من الباعة هذا اصل البيع والبيوع والبيع هو من باب القبول والايجاب وله شروط وله شروط عند اهل العلم - 00:08:37

واركان وسيأتي ان شاء الله ما يتعلق باحكام هذه البيوع قال حدثنا حماد بن زيد عن مجاهد ابن سعيد الهمданى عن شعبة عن عن الشعبي عامر ابن الشعبي عن النعمانى رضي الله تعالى عنه - 00:09:02

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما وبينهما امور مشتبهات قال وبين وبين ذلك امور مشتبهات وفيها متشابهات لا يدرى كثير من الناس امن الحاله - 00:09:27

ام من الحرام؟ فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه من تركها استبرأ لدينه وعرضه فقد سلب ومن ومن واقع شيئاً منها يوشك ان يوشك ان يوضع الحرام كما انه من يرعى حول الحمى - 00:09:46

يوشك ان يواقه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه هذا الحديث رواه الترمذى بهذا الاسناد واصل الحديث اصله في الصحيحين رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين - 00:10:08

وبينهما امور مشتبهات فمن استبرأ من ترك الشبهات فقد استبرأ لدينه. فقد استبرأ لدينه وعرضه اخرجه البخاري من طريق المنذر قال حدثنا ابو نعيم حدث زكريا عن عامر من طريق زكريا عن عابر قال سمعت النعمان شو يقول - 00:10:32

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك ان - 00:10:59

ووقع الا وان لكل ملك حمى. الا ان حمى الله في ارضه محارمه. الا وان في الجسد مضفة اذا صلحت صلح سائر الجسد الا وهو القلب الحديث. ثم رأض من طريق ابن عون عن الشعبي عن رضي الله تعالى عنه - 00:11:15

وايضاً رواه ابو فروة عن الشعبي وايضاً آخراً رواه آخراً زكريا عن الشعب بالفاظ مختلفة منها اللفظ الحلال بين الحرمي وبين امور مشتبهه فمن ترك ما شبه عليه من اللائم كان ما اشتبه عليه من اللائم كان لما استبان اترك ومن اشتري على ما يشك فيه من اللائم او شك ان يوضع ما استبان والمعاصي حمى الله - 00:11:34

من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقه هذا جاء عند البخاري من طريق محمد ابن سفيان عن ابي فروة عن الشعبي عن النعمان وجاء بالفاظ اخرى عن النبي صلى الله عليه - 00:11:57

وسلم واسناد الترمذى فيه مجاهد بن سعيد الهمدانى وهو من تكلم في حفظه رحمة الله تعالى فالحديث من جهة متنه صحيح واما من جهة اسناده فيه مجاهد بن سعيد - 00:12:10

الهمدانى وقد تكلم فيه بعض العلم جاء ان يحيى بن الخطاب قال البخاري للضعفاء كان يحيىقطان يضعفه وقال للمدين قلت لابن سعيد المجاهد قال في نفسي منه شيء - 00:12:27

وقال مرة كان يلقن الحديث وذكر عمرو بن علي فلناس عن يحيى انه قال اين قال اريد اذهب الى وهب جرير اكتب السيرة يعني عن قال تكتب كذبا كثيرا - [00:12:41](#)

قال تكتب كذبا كثيرا وقال لا يحتاج بحديثه في رواية وقال مرة ثقة وقال مرة واه الحديث وقال الدارمي عنه صالح وقال ابو حاتم اه سئل ابي عن مجاد قال ابن ابي حارس سئل ابي مجاهدة فقال - [00:12:54](#)

فقال لا يحتاج بحديثه لا يحتاج بحديث على كل حال قد تكلم به الائمه والذى علم هنا ان الحديث صحيح عن الشعبى عن النعمان جاء من طريق زكريا وجاء من طريق آآ من طريق ابي عوانة - [00:13:16](#)

واجى ايضا من طريق ابي فروة كلهم يروونه عن الشعبى على البشير رضي الله تعالى عنه وكما ذكرت ان ان الترمذى ساق للحديث باول باب في اول كتاب بيوع ليبين ان من دخل هذا المسلك وسلك التجارة - [00:13:32](#)

انه اول ما يتعلم ان يترك الشبهات فاذا اشتبه عليه امر من البيع تركه ومن اعتاد ترك الشبهات فقد ترك الواضحات اذا ترك المتشابهات فانه من باب اولى سيترك الواضحات - [00:13:51](#)

ومن وقع في الشبهات فان ذلك سيحمله على الوقوع في البينات من المحرمات فكانه يريد بهذا الحديث ان يربى التاجر والبائع على ان على ان على ان يتقي الشبهات ويبعد عنها - [00:14:09](#)

ثم رواه ايضا من طريق زكريا ابن ابي زايد عن الشافى عن النعمان وهذا هو وها هو استاد البخارى قال هذا الحديث صحيح وقد رواه غير واحد عن الشعبى عن الامام البشير فالحديث صحيح - [00:14:28](#)

ولا علة فيه ثم ذكر اول باب من ابواب البيع. قال ما جاء في اكل الربا ولا شك ان الربا خرج عن صورة البيع فما فربنا يقول احل الله البيع - [00:14:42](#)

وحرم الربا ولكن الترمذى ادخله فيه لان صورته صورة البيع لان البيع يقوم على المعاوضة والربا ايضا يقوم على المعاوضة والربا اما ان يكون اما ان يكون ربا نسيئة واما ان يكون ربا الفضل - [00:14:57](#)

ولا خلاف بين العلم ان ربا النسيئة محروم بالاجماع وكذلك ربا الفضل محروم بالاتفاق والخلاف الذي في هذا الباب في باب من الفضل خلاف لا يلتفت اليه وهو خلاف ضعيف قد رجع عنه ابن عباس - [00:15:17](#)

رضي الله تعالى عنه لانه قال لا ربا الا في النسيئة وهو حديث صحيح او هذا معناه اي اعظم الربا يكون بالنسي وليس في قوله لا ربا لا في النسي انه محصورا في هذا النوع من انواع الربا بل يدخل ايضا ربا الفضل كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي - [00:15:32](#)

صلى الله عليه وسلم ذكر في هذا الباب في باب الربا والتحذير لكنه قال اذا انتقمت الشبهات فیلزمك ايضا ان تتقي اكل الربا فالربا في البيع من اعظم المحرمات ومن اعظم الكبائر - [00:15:53](#)

والربا يذكره الفقهاء في باب البيوع لانه يقوم مقام المعاوضة وكان الترمذى بتبويبه يريد ان يتنقل بالقارى وبال المتعلّم انه اذا ترك الشبهات وابتعد عنها فیلزمه من باب اولى ان يترك المحرمات - [00:16:11](#)

واعظم المحرمات في البيع ذكر اوله وهو الربا فذكر حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الذي اه رواه عبد الرحمن ابن عبد المسعود عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:16:32](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبته وهذا الحديث في اسناده في انسداده انقطاع فقد آآفعبد الرحمن ابن مسعود لم يسمع لم يسمع النبي هذا الحديث - [00:16:48](#)

لكن الحديث جاء جاء ما يشهد له فقد جاء في صحيح مسلم عن ابراهيم عن علقة مع المسعود رضي الله تعالى عنه كما قال ان لعن اكل الربا وموكله قال وقلت وكاتبة قال انما نحدث ما سمعنا. اي في صحيح مسلم انه لعن اكل الربا - [00:17:07](#)

اكل الربا وموكله فلما سئل وكاتبة وشاهده قال انما نحدث بما سمعنا وجاء ايضا من طريق جاء عند عند مسلم ايضا من حديث ابي الزبير عن جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:17:30](#)

قال لعن رسول الله انه قال لعن الله اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هما سواه هما سوى اذا صح لعن اكل الربا ولعن موكله
ولعن آآ من موكله ولعن ايضا - [00:17:49](#)

ولعن ايضا آآ كذلك الكاتب والشاهد فالحديث صحيح الحديث صحيح عن جاه ابن عبد الله وصحيح ايضا عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه لعن اكل الربا وموكله وانما الخلاف عن ابن مسعود في زيادة الكاتب والشاهد - [00:18:08](#)

فذكر الكاتب الشافعي ابن مسعود انما هو من طريق عبد الرحمن بن مسعود عن ابيه والمحفوظ ما رواه ابراهيم عن علقة ابن مسعود دون ذكر الكاتب والشاهد - [00:18:30](#)

ولا يعني عدم ذكره في حديث ابن مسعود انها ليست مذكورة فقد ثبت ذكر الكاتب والشاب حديث جاء ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه وهو في صحيح وفي صحيح مسلم - [00:18:41](#)

فالحديث صحيح الحديث صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه دون زيادة دون زيادة آآ الكاتب والشهادة.
جاء ايضا عند النسائي من حديث سفيان عن ابي قيس عن هزيل ابن - [00:18:53](#)

اشرح بنا عن عبد الله بن مسعود وقال لعن سلم الواشمة والمستوشمة والواصلة والمواصلة واكل الربا وموكله والمحلل له وهذا الاسناد على شرط البخاري فابو قيس الاوسي يروي عن هزير بن شرحبيل عن مسعود وهذا الاسناد قد اخرجه البخاري وان كان في ابي قيس الاوسي فيه كلام لكن - [00:19:14](#)

حديث اصله صحيح ولعن هؤلاء ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم السمع حديث واحد سمع حديثا واحدا من ابيه ليس هو هذا الحديث انك تكلم عنه ها الا هو يقول للاخت انه لم يسمع قيل له سمع له حديثين فقط - [00:19:42](#)

وقيل حديث واحد ليس هذا منها ولاجل هذا لا لم يخرجه لم يخرجه اصحاب الصحيح لم يخرجه اصحاب الصحيح لهذه لهذه العلة ها ايوة حديث تأخير الوليد للصلوة اي فقط هذى اذا ما عداهما - [00:20:16](#)

حديث آآ عندما صلى الوليد بن عقبة بهم اربع ركعات حديث ظب هم اكل الظب فهو هذا اللسع غيرهما لم يسمع منها يعني سمع عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن ابيه حديثين - [00:20:42](#)

حديث الظب وحديث تأخير صلاة الفجر مع الوليد ابن عقبة ابن معيط عندما صلى بهم الفجر اربعة اذا هذا الحديث نقول آآ حدث صحيح وهو في صحيح مسلم من طريق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه من طريق ابراهيم عن علق ابن مسعود لكن ليس - [00:20:57](#)

في ذكر الكاتب والشاهد وذكر الكاتب والشاهد جامد ابن عبد الله. وجاء ايضا في البخاري عن ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن اكل - [00:21:29](#)

جعل المصورين واكل الربا جاء ذلك في البخاري عن ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه. وجاء في هذا الباب احاديث كثيرة تدل على ان اكل الربا قد لعنه النبي صلى الله عليه - [00:21:39](#)

وسلم اه ثم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في التغليظ في الكذب والزور ونحوه. يعني عندما ذكر المتشابهات بدا في ذكر المحرمات من البيع ذكر الربا ان يجتنب التجار والبائع في بيعه سوى الربا كلها صغيرها وكبیرها - [00:21:52](#)

والربا كل محروم قليله وكثيره وليس هناك عند اهل العلم ما يقال ان هناك نسبة ضئيلة او يسيره تحل ولا يكون في ولا يكون في الربا ولا يكتفى في الربا الشيء اليسير قياسا على الغرر لان من العلم من يرى ان الغرر يسير مفتر فالحق بذلك ايضا الغرب - [00:22:13](#)

اليسير من الربا وهذا لا شك انه قياس مع الفارق. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال من من زاد واستزاد فقد اربع ولم يفرقوا بين قليل ولا كثير. ولا شك ان الربا عقد باطل - [00:22:36](#)

وان كان يسيرا بل عقده باطل وان لم يزد في آآ عقده على الري لم يزد في ارجاع المال بمعنى لو عقد انسان مع انسان انه يزيده مبلغ للمال واتفق على هذا العقد حرم البيع بهذا العقد وان لم يفعلا - [00:22:53](#)

وان لم يفعلا مضمونه بمعنى كما يفعل اما يسمى الفيز التي هي فيز المرابحة يقول تأخذ المال شهرا ولا يؤخذ منك زيادة ابدا
لكن بعد شهر يؤخذ منك نسبة واحد هي مرابحة - 00:23:10

فانت تدخل وانت ت يريد انك لا تتأخر عن شهر نقول بمجرد دخولك في هذا العقد مع انك انه سيكون في مراد بعد شهر يقول هذا العقد
 fasid ودخولك فيه محرم ولا يجوز مع انك قطعت - 00:23:27

انك لا تتجاوز المدة التي لا يكون فيها الربا لانك اذا دفعت المبلغ في مدة شهر فانت غير مرابي. لكن صورة العقد الذي وقعت
عليه ووافقت عليه محرمة والعقد عليها باطل ولا يجوز - 00:23:41

اه فقال رحمة الله عندما ذكر الربا وانه محرم ان المسلم مأمور بمحاجبة الربا ذكر بعد ذلك ما يتعلق بالتفليط في الكذب وان البائع
يجتنب الكذب ويتجنب الزور ويتجنب الغش والخداع والتسليس وكل ما كان فيه معنى الكذب والزور لان الزور هو الكذب والذنب
الزور يدخل بالاقوال - 00:23:59

الافعال فيدخل الزور التسليس ويدخل الزور الغش ويدخل الزور الغبن وما شابه ذلك. فذكر حديث انس الذي قال محمد بن عبد
الاعلى الصناعي قال احدنا خالد بن الحارث عن شعبة قال حدثنا عبيد الله بكر بن انس عن انس - 00:24:22
ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الكبائر فقال الشرك بالله وعقوبة الوالدين وقتل النفس وقول الزور. هذا الحديث رواه البخاري في
صحيحه رحمة الله تعالى ورواه مسلم ايضا بهذا الاسناد - 00:24:39

وفي هذا الحديث دليل على ان الكبائر منها ما هو كفر بالله عز وجل وخذ من ذات الاسلام ومنها ما هو اه كبيرة من كبائر الذنوب.
فقوله صلى الله عليه وسلم - 00:24:53

الكبائر ذكر الشرك بالله مع ان الشرك من من نواقض الاسلام وسماه كبيرة لان الكمال تنقسم الى قسمين كبائر تؤخذ من بداية الاسلام
وكبائر لا تخرج من ذات الاسلام فالكفر كبيرة والشرك كبيرة - 00:25:03

والزنا كبيرة واللواء كبيرة واكل الربا كبيرة ولكن الزنا وشرب الخمر وآكل ربا لا تخرج صاحب من ذات الاسلام اذا فعلها دون
استحلال واما الشرك والكفر فهما وان كانوا وان كانتا وان كانوا كبيرين فانهما يخرجان - 00:25:19

صاحب من دائرة الاسلام فذكر الشرك بالله والشرك ان يجعل مع الله الها اخر تدعوه وترجموه وتخاف او ان تساوي
المخلوق بالخالق قيمة ومن خصائص الخالق سبحانه وتعالى - 00:25:43

وعقوبة الوالدين العقوبة ايضا من اكبر الكبائر لان المسلم مأمورا ان يبر والديه وان يحسن لهم وعقوبهم مخالف لذلك كما قال تعالى
فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا - 00:25:59

ارحامكم فهؤلاء لا يفعلون اولئك الذي لعنهم الله فاصفهم واعمى ابصارهم ولا شك ان اعظم الارحام صلة هم الوالد هما الوالدان
واعظم العقوبة عقوبة الوالدين نسأل الله العافية والسلامة. فعد النبي من اكبر الكبائر - 00:26:17

وقتل النفس ايضا قتل النفس من اعظم الكبائر يقال احمد لا اعلم كبيرة اعظم من قتل النفس المحرمة بل عد ذلك اكبر من الزنا واكبر
من اكل الربا والمحرمات لان فيه تعدي - 00:26:37

على غيره وازهق نفسي وروحني فعدوا من اكبر الكبائر قال وقول الزور هو فعله وقوله يدخل في قوله
الزور القول باللسان ويدخل ايضا القول بالحال بافعاله واعماله يدخل انه قال الزور اذا كذب او دلس او غش فاراد الترمذى -
00:26:52

بهذا الحديث ذكره في كتاب البيوع ان من دخل هذا ان من دخل هذا الطريق وسلك هذا المسلك ان يجتنب الزور في قوله وفي
بيعه وفي شرائه فيتجنب بيعه الكذب والغش والتسليس - 00:27:20

الزور وما شابه ذلك فهو ايضا من المحرمات على عموم الناس وهي في البيع من اشد المحرمات ثم قال رحمة الله تعالى باء ما جاء
في التجارة وتسمية النبي صلى الله في باب ما جاء في التجار - 00:27:39

اي سموا تجارا وتسمية النبي صلى الله عليه وسلم ايهاهم بذلك لانهم كانوا يسمون قبل ذلك يسمون السمسارة فسمائهم النبي صلى الله

عليه وسلم التجار ذكر قال حدثنا هناده ابن السري قال حدثنا ابو بكر - 00:27:56

العياش عن عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل عن ابي قيس ان ابي غرزة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن سمي السماسرا - 00:28:22

فقال يا عشر التجار ان الشيطان والاثم يحضران البيع فشوبوا بيعكم بالصدقة فشو بيعكم بالصدقة الحديث. هذا الحديث كما قال الترمذى. وفي الباب عن البراء ابن عازب ورفاعة. ثم قال حي قيس بن ابي غرزة هذا حديث - 00:28:39

كن حسن صحيح رواه منصور والاعمش وحبيبنا ابي ثابت وغيره واحد عن ابي وائل عن قيس ابن ابي غرزة ولا نعرف لقيس عن النبي غير هذا هذا الحديث ولقول الترمذى رواه - 00:29:01

الاعمش ومنصور وحبيب عن ابي وائل يريده بذلك ان يرد على من اعل الحديث بعاصم لان رواية عاصمة ابن من رواية عاصم ابن نجود عن ابي وائل قد تكلم فيها الائمة وقالوا انه كان يخطى في حديث يخطى في حديث - 00:29:18

وفي حديث ابي وائل يرون ان عاصم ابن نجود اذا حديث عن زيد ابن حبيبة وحدث عن ابي وائل انه يخطى في حديثهما يخطى في فاراد الترمذى ان يذكر في هذا الباب - 00:29:38

يذكر متابعة من تابع عاصم فتابعه الاعمش ومن اوثق الناس في ابي وائل. وتابعه منصوره من اوثق الناس ايضا. وتابعه ابن ابي فهذا يدل على ان الحديث صحيح اسناده واسناده صحيح اسناده صحيح - 00:29:53

والحديث رواه ايضا الترمذى رحمه تعالى من طريق الاعمش عن ابي وائل عن قيس ابن ابي غرزة وسلم قال يا عشر التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه بالصدقة اي خالطوا بيعكم بالصدقة ومعنى ذلك هو معنى قوله صلى الله عليه وسلم اتبع السيدة - 00:30:09

بالحسنة تمها اتبع السيدة بالحسنة تمها. فالمسلم اذا دخل في البيع فانه لا يسلم من ان يقول قول كذبا او ان آآيداهن او ان آآيهم وينسى في بيته وهذا يحصل الانسان اذا باع واشترى طمع الماء طمعه في حب المال وتحصيل المال قد يحمله ذلك على ان يكذب - 00:30:31

في بيته فيقول اشتريتها بكذا وهو كاذب او يزيد او ينقص وهو كاذب في حلف كذبا ويقول كذبا ولاجل هذا ان مثل هذه الذنوب من هذه المعاصي على على البائع وعلى التجار ان يشوب تجارته وان يخلط تجارته بالصدقة ان - 00:30:56

تجاد بالصدقة هذا مراد الترمذى رحمه الله تعالى بهذا الحديث وليس هذا خاصا بالتجار بل كل من دخل في مخاطن الناس ومخاطبة الناس قد يكون في قوله شيئا من الكذب وشيئا من التجاوز اما - 00:31:16

بان يتكلم كلاما يؤذى المخاطب او ينظر نظرة الى الى محرم خاصة اذا كان يخاطب النساء ويرى النساء ببيع للنساء وما شابه ذلك فهنا يؤمر ان يشوب هذه التجارة بالصدقة بالصدقة من باب ان يتبع سنته - 00:31:35

بحسنة تمحوها بحسنة تمحوها والحديث اسناده صحيح ثم قال حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية الاعمش عن شقيق ابن سلمة عن قيس وهذا هذا اصح من الحديث الذي قبل له فهو من اصح الاسانيد وهو على شرط البخاري لو قيل ان البخاري يلزم اخراج هذا الحديث لكان صحيحا - 00:31:55

لان هناك من يرى ان البخاري لا يخرج لصحابي واحد لكن ثبت ان البخاري اخرج لصحابي ليس له راوي الا ابنه منهم سعيد المسيب يروي عن ابيه المسيب ابن حزن وليس له الا الحديث واحد ولم يروي عنه الا ابنه الا ابنه سعيد فهذا - 00:32:19

رجاله كلهم من من اه من رجال البخاري ابو معاوية عن شقيق ابن سلمة عن قيس انما ترك البخاري اتخاذ الحديث آآتركه على شرط وقد يذكره ان يكون هذا مما يلزم البخاري - 00:32:40

باخراجه رحمه الله تعالى لكن قد يقال ان البخاري لم يخرج لاجل الخلاف الذي وقع فيه على على ابي وائل وعلى كل حال الحديث اسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح ثم روى - 00:32:58

ثم روى من طريقها النادر قال قبيصة عن سفيان عن ابي حمزة عن الحسن عن ابيه عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

التاجر الصدوق الامين مع النبيين التاجر الصدوق الامين مع النبيين - 00:33:15

التاجر الصدوق الامين مع النبيين والشهداء مع النبيين والصديقين والشهداء ثم قال هذا حديث حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث الثوري عن ابي حمزة وابو حمزة اسمه عبد الله ابن جابر - 00:33:34

وهو شيخ بصري قد آآ قد قال بعضهم ان ابا حمزة هذا هو ميمون الاعور وليس هو عبد الله ابن جابر وقد خطأ الترمذى آآ بعضهم في هذه النسبة وقال ان ابو حمزة هنا يسمى بحمزة الاعور يسمى - 00:33:49

الاعور وميمون الاعور هذا ظعيف لا يحتاج به وايضا فيه علة اخرى وهي علة ان الحسن لم يسمع لم يسمع من من ابي سعيد رضي الله تعالى عنه لم يسمع من ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه. اه ذكر هنا في ترجمة ابي حمزة قيل هو ميمون ابو حمزة الاعور التمام - 00:34:06

القصاص الكوفي الراعي مشهور بكنيته قال ابن عين فيه ليس بشيء وهو الذي حدث عن ابراهيم وسعيد بن المسيب لا يكتب حديثه وقال في المسماط ليس بشيء وقال الدوري عنه ابو حمزة صاحب ابراهيم اسمه ميمون الاعور - 00:34:28

وابو حمزة الثباري ثابت ايهما؟ قال لا ولا اذا على كل حال قال البخاري ضعيف وضعفه الائمة النسائي وغيرهم كلهم يضعفون حديث ابي حمزة الاعور بل قال فيه آآ النسائي - 00:34:44

اي متروك قال ما قال عبد الله عن ابيه متروك الحديث وذكر النسائي في الضعفاء وقال الدار قد ضعيف الحديث فابو حمزة هذا هو ميمون الاعور وليس عبد الله ابن جابر المجهول - 00:34:59

قال وهو شيخ بصري قال بعض انه صدوق وبعضهم قال انه آآ حتى المحقق اثبت قول الترمذى لكن الصحيح الصحيح ان هو ابو حمزة الاعور وليس عبدالله ابن جابر وليس عبدالله ابن جابر. والحي انساني ضعيف ابن هاتين للانقطاعه - 00:35:20

ولضعف ابي حمزة الاعور ولضعف ابي حمزة الاعور قال وحدثني سيد بن نصر اخبرنا عبد الله بن مبارك عن سفيان الثوري عن ابي حمزة بهذا اسناد نحوه. واسناده ايضا ضعيف مثل الذي قبله. ثم رواه طيب من طريق نفاعة - 00:35:43

ابو سلمة يحيى ابن خلف قال احدهنا بشر ابن المفضل عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن اسماعيل ابن عبيد ابن رفاعة عن ابيه عن جده عن ابيه عن جده - 00:35:57

انه خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى فرأى الناس يتبايعون فقال يا معاشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم وابصارهم فقال ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا - 00:36:10

الا من قال هكذا وهكذا الا من قال الا الا من اتقى الله وبر وصدق. قال ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق الا من اتقى الله وبر وصدق - 00:36:26

وهذا الاسناد فيه اللي رواه من طريق اسماعيل ابن عبيد ابن رفاعة او يقال ابن عبيد الله ابن رافع ابن الاننصاري رضي الله تعالى عنه ذكر ابن حبان في الثقات - 00:36:45

وقيل انه مقبول وقيل ان فيه آآ قال فيه الحافظ مقبول بمعنى ان انه مجهول الحال مجهول الحال بمعنى انه لا يعرف حاله فمثل هذا حديثه يحسن وايضا آآ رواه عن ابيه - 00:36:56

قال عن عبيد بن رفاعة عن اسماعيل ابن عبيد عن ابيه وابوه عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الاننصاري رضي الله تعالى عنه آآ ذكره المزى قال اخو معاذ ابن رفاعي عواد ابراهيم بن عبيد بن رفاعة - 00:37:14

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال شمت العاطس ثلاثة فان زاد فان شئت شميته وان شئت فكف وقال ابن ابيها ليست له صحبة ولا لابيه ولا لأخيه صحبة - 00:37:32

قال ابن عين آآ له صحبة وذكرت مسلم التابعين وذكر ابن حبان في الثقات ووثقه العجلي فهو اختلف في صحبته وال الصحيح انه ليس ليس بصحابي رضي الله تعالى عنه ايضا في عبد الله بن عثمان بن خثيم ومن تكلم فيه ايضا تكلم فيه بالمدينة وغيره وخرج له مسلم في آآ - 00:37:43

الشواهد والمتابعات والحديث بهذا الاسناد نقول هو حديث حسن حسن لانه في فضائل اعمال واسماعيل ابن عبيد هنا دفاعه
ممن يحسن الحديث ويقبل في مثل هذا الباب وقول ان التجار يبعثون يوم القيمة فجرا الا من اتقى الله وبر وصدق يدل على ان
المسلم مأمور اذا كان تاجرا - 00:38:08

ان يكون صادقا وان يكون برا وان يتقي الله عز وجل وتقوى الله ان لا يبيع محرا ولا يشتري محرا وان يتجنب جميع الصور
المحرمة للبيع من غش وتدليس وما شابه وما شابه ذلك - 00:38:33

اه نقف على قول باب ما جاء فيمن حلف على سلعة كاذبة. والله تعالى اعلم قهوة ذكرتها ذكرت وقلت ليلة واحدة. فيه ابو حمزة
ميمون الاعور وفيه ايضا ان الحسن لم يسمع - 00:38:49

من ابي سعيد. اه البخاري والترمذى في هذه الابواب يريد ان ان يبين ان نبأ التاجر وينبه من دخل هذا الباب ان يتجنب الشبهات
وان يشتري المحرمات وذكر اهم - 00:39:14

الصور المحرمة للبيع اهم سورة الربا واما الكذب والزور فهذه شاملة جميع انواع البيع. عما من صورة بيع لو تدخلها الا وقد
يدخلها الزور والكذب. ثم سيأتي معنا - 00:39:27

يتعلق بالحلف الحلف عند البيع والحلف اه وان كان صادقا فانه ممحقة للبيع تمحقة البيع ذكرنا يا شيخ اللي هو البر وصدق اه ذكر
ذكرنا يا شيخ رواية من قلبي هكذا وهكذا هذه رواية اخرى لا - 00:39:42

بس. الا من اتقى الله وبرء انا دخلت في حديث ثاني. هذا هو حق القراءات. يعقوب هو عاصم من النجود الذي يروي حفص عن عاصم
حفص متزوك في الحديث و العاصم مضاعف - 00:40:05

وهم ائمة في القراءة لكن عاصم حديث حسن عاصم ابن نجور يسمى عاصم يسمى عاصم ابن بهدلة يقال عاصم ابن نجود اهو المقرئ
الحافظ رحمة الله وحفص هو ايضا امام امام - 00:40:22

القراء في القراءة - 00:40:38